مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية

اسم المقال: دفع تعارض أسباب النزول فيما بينها بالجمع بين الروايات عند ابن عاشور (دراسة تأصيلية تطبيقية)
اسم الكاتب: حامد المرعي، أ.د. علي أسعد
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/library/10260
تاريخ الاسترداد: 2026/07/09 12:52 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية
المجلد 3 (4) – 2023 : 120- 137

Damascus University Journal of Legal Sciences Vol 3 (4)- 2023: 120-137

دفع تعارض أسباب النزول فيما بينها بالجمع بين الروايات عند ابن عاشور (دراسة تأصيلية تطبيقية)

حامد المرعي[1]، أ. د. علـي أسـعد[2]

[1] طالب دكتوراه في جامعة دمشق، كلية الشريعة، قسم علوم القرآن والحديث.

[2] أستاذ دكتور – جامعة دمشق، كلية الشريعة، قسم علوم القرآن والحديث.

الملخص:

يعدُّ تفسير "التحرير والتنوير" للطاهر ابن عاشور من أهمِّ كتب التفسير المعاصرة؛ فهو تفسيرٌ حافل بشتى العلوم والمعارف.

وقد كان لابن عاشور في تفسيره عنايةٌ بأسباب نزول الآيات، حيث أفرد المقدِّمة الخامسة في بداية تفسيره للكلام عن أسباب النزول وأهميتها في التفسير؛ إلا أنَّ وَلَعَ كثيرٍ من المفسِّرين بتطلُّب أسباب نزول الآيات جعل الناظر في كتب التفسير يجد تعارضاً بين روايات أسباب النزول فيما بينها، أو مع غيرها، فيقع في حيرةٍ من أمره، فلا يدري أيُّها يعتمد كسببٍ لنزول الآيات؛ فكان لا بدَّ لمن يتصدى لتفسير كتاب الله من دفع هذا التعارض؛ من أجل الوقوف على أسباب النزول الحقيقية للآيات؛ الأمر الذي يعين على تفسير الآيات وفهمها بشكل صحيح. وقد سلك ابن عاشور في تفسيره منهجاً في التعامل مع روايات أسباب النزول عند تعارضها فيما بينها، وكان من أسس هذا المنهج الجمع بين الروايات– إن أمكن– لدفع التعارض، وهذا ما سأُبيِّنه في هذا البحث، مقروناً بالأمثلة التطبيقيَّة المناسبة.

الكلمات المفتاحية: أسباب النزول، الروايات عند ابن عاشور.

تاريخ الإيداع: 2021/11/6
تاريخ القبول: 2022/2/3

حقوق النشر: جامعة دمشق –سورية، يحتفظ المؤلفون بحقوق النشر بموجب الترخيص CC BY-NC-SA 04

ISSN: 2789-7621 (online)
https://journal.damascusuniversity.edu.sy/

Pushing The Conflict Between Reasons For Revelation By Combining The Narrations According To Ibn Ashour (Applied Rooting Study)

Hamed Almerie[1], Prof. Ali Asad[2]

[1] Doctoral student at Damascus University, Faculty of Sharia, Department of Qur'anic and Hadith Sciences.

[2] Professor Doctor - Damascus University, Faculty of Sharia, Department of Qur'anic and Hadith Sciences.

Abstract:

Tafsir al-Tahrir and al-Tanwir by al-Taher Ibn Ashour is one of the most important books of contemporary interpretation. this interpretation is full of various sciences and knowledge. In his interpretation, Ibn Ashour was interested in the reasons for revelation of the verses, as he singled out the fifth introduction at the beginning of his interpretation of the words about the reasons for revelation and their importance in interpretation; However, the fondness of many interpreters for asking for the reasons for revelation of the verses, made the principal in the books of interpretation find a conflict between the narrations of the reasons for revelation among themselves, or with others, so he is confused, he does not know which one depends as a reason for the revelation of the verses; Those who addressed the interpretation of the Book of God had to push this conflict in order to find out the real reasons for the revelation of the verses; which helps to interpret and understand the verses correctly. In his interpretation, Ibn Ashour took a method of dealing with narrations of the reasons for revelation when they conflict with each other, and one of the foundations of this approach was the combination of narrations - if possible - to push the conflict, and this is what I will show it in this research, coupled with appropriate applied examples.

Key Words: Reasons For Revelation, Narrations According To Ibn Ashour.

Received: 2021/11/6
Accepted:2022/2/3

Copyright: Damascus University- Syria, The authors retain the copyright under a CC **BY- NC-SA**

المقدمة:

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، أمَّا بعد:

اهتم ابن عاشور في تفسيره بأسباب النزول، وكان يعتمد عليها في تفسير الآية وبيان معناها، وعند تعدُّد روايات أسباب النزول وتعارضها فيما بينها، كان له منهجٌ في التعامل معها، وكان من أسس هذا المنهج الجمع بين الروايات- إن أمكن - لدفع التعارض، وقد أردتُّ من خلال هذا البحث أن أقف على المواضع التي تعارضت فيها روايات أسباب النزول فيما بينها، وكيف دفع ابن عاشور هذا التعارض بالجمع بين الروايات.

أهمية البحث وأهدافه:

تأتي أهمية البحث من حيث كونُه يبحث في تفسيرٍ يعدُّ من أهمِّ كتب التفسير المعاصرة، لعالمٍ متبحر في شتى العلوم، وهو أحدُ رواد الإصلاح والتجديد في وقته، وأيضاً من حيث كونُه يبحث في مسألةٍ تتكرَّر في كتب التفسير، ولها أثرٌ بالغٌ في بيان معنى الآيات وفهمها بشكل صحيح، ويحاول البحث تسليط الضوء على المواضع التي تعارضت فيها روايات أسباب النزول فيما بينها، وكيف دفع ابن عاشور هذا التعارض بالجمع بين الروايات.

الدراسات السابقة:

لم أجد- في حدود ما بحثت- دراسةً خاصةً حول دفع التعارض الواقع بين أسباب النزول عن طريق الجمع عند ابن عاشور في تفسيره؛ إلا أنني وقفت على رسالة ماجستير بعنوان: (مباحث علوم القرآن في تفسير التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور)، للباحث: عمر الأركي، جامعة بغداد، كلية العلوم الإسلامية، 2004م.

حيث تكلَّم الباحث في المبحث الثاني من الفصل الأول عن طرق معرفة أسباب النزول وموقفِ ابن عاشور منها، وأشار بشكل موجز إلى منهجه في التعامل مع روايات أسباب النزول عند التعدُّد، وأشار بشكل موجز أيضاً مع مثال واحد إلى الجمع بين الروايتين[1]؛ أمَّا هذا البحث فسيتناول المواضع التي تعارضت فيها أسباب النزول وتمَّ دفع التعارض فيما بينها بالجمع، مع بيان كيفية الجمع بين هذه الروايات المتعارضة.

منهج البحث:

يقوم البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي، حيث سأقوم باستقراء المواضع التي تعارضت فيها روايات أسباب النزول فيما بينها، وتمَّ دفع التعارض بالجمع بين الروايات، كما سأقوم بتحليل كلام ابن عاشور في هذه المواضع؛ لبيان كيفية الجمع بين هذه الروايات المتعارضة.

المطلب الأول: مدخل إلى البحث:

ويتضمن هذا المطلب تعريف التعارض، وتعريف أسباب النزول، وتعريف الجمع، وضابط الجمع بين النصوص المتعارضة، وطرق الجمع بين الدليلين المتعارضين.

[1] ينظر: مباحث علوم القرآن في تفسير التحرير والتنوير، ص (32-33).

أولاً: تعريف التعارض:

1- التعارض لغةً:

يأتي بمعنى التقابل، يقال: ((عارَضَ الشيءَ بالشيءَ مُعارضةً: قابَلَه، وعارَضْتُ كتابي بكتابه، أَي: قابلته))[2]، ويأتي بمعنى المنع، جاء في (القاموس المحيط): ((والاعْتِراضُ: المنْعُ، والأصلُ فيه أنَّ الطريقَ إذا اعْتَرَضَ فيه بِناءٌ أو غيرُه مَنَعَ السابِلَةَ من سُلوكِهِ))[3].

فالتعارض لغة: هو تقابل بين شيئين يؤدي كل واحد منهما إلى منع مقتضى الآخر.

2- التعارض اصطلاحاً:

عرَّفه الإسنوي (772هـ) بقوله: ((التعارض بين الأمرين: هو تقابلهما على وجه يمنع كل واحد منهما مقتضى صاحبه))[4].

وهذا التعريف يشمل التعارض بين الأدلة المعتبرة عند الفقهاء والأصوليين، وموضوع بحثي هو تعارض روايات أسباب النزول فيما بينها، أي أن تَرِدَ روايتان أو أكثر في سبب نزول الآية، ومقتضى كلٍّ رواية يعارض مقتضى الروايات الأخرى [5].

ثانياً: تعريف أسباب النزول:

أسباب النزول تركيب إضافي، فلا بدَّ من تعريفه أولاً باعتبار أفراده، ثم باعتبار تركيبه.

1- تعريف أسباب النزول باعتبار أفراده:

1-1 تعريف الأسباب:

الأسباب: جمع سبب، والسَّبب: الطريق؛ لأنَّك تصل به إلى ما تريد[6]، والسَّبب: الحَبْل، وكلُّ شيءٍ يُتَوصَّلُ به إلى الشيء، فهو سبب[7]. فالسبب هو كلُّ ما يُتوصَّلُ به إلى غيره.

1-2 تعريف النزول:

النزول: هبوط الشيء، ووقوعُه[8]، والنُّزول: الحُلول[9]، ولما كان الهبوط والحُلول من صفات الأجسام- وهذا لا ينطبق على القرآن- كان لا بدَّ من حمل المعنيين على المجاز دون الحقيقة، فقيل: المراد من نزول القرآن: نزول حامِلِه، وهو جبريل عليه السلام، أو المراد: لازمُه، وهو الإعلام؛ لأنَّ نزول شيءٍ ما، يلزم منه إعلامُ المنزَل إليه بهذا الشيء، وإيصالُه له، فمعنى نزول القرآن على النبي محمد صلى الله عليه وسلم: إيصالُه إليه، وإعلامُه به[10].

---

[2] لسان العرب، محمد بن منظور، د/ت، دار صادر، بيروت، ط: الأولى، (7/ 165).

[3] القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، 2005، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط: الثامنة، ص (646).

[4] نهاية السول شرح منهاج الوصول، عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي، 1999م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الأولى، ص (254).

[5] اشترط علماء الأصول شروطاً لوقوع التعارض بين الأدلة الشرعية، وهي: 1- التساوي في الثبوت 2- التساوي في القوة 3- اتفاقهما في الحكم مع اتحاد الوقت، والمحل، والجهة. ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه، محمد بن بهادر الزركشي، 1994م، دار الكتبي، ط: الأولى، (8/ 120-121)- إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني، 1999م، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط الأولى، (2/ 258).

[6] العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، د/ت، مكتبة الهلال، تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، د/ط، (7/ 204).

[7] ينظر: لسان العرب (1/ 455).

[8] معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، 1999م، دار الجيل، بيروت، لبنان، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط: الثانية، (5/ 417).

[9] ينظر: لسان العرب (11/ 656).

[10] ينظر: إتقان البرهان في علوم القرآن، د. فضل حسن عباس، 2010م ، دار النفائس، الأردن، ط الثانية، (1/ 99)- مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، 1996م، دار الفكر، لبنان، ط: الأولى، (1/ 30-32).

2- تعريف المركب الإضافي بعد أن أصبح عَلَماً على عِلْمٍ معيَّن:

سبب النزول: ((هو ما نزلت الآيةُ أو الآياتُ مُتَحَدِّثَةً عنه، أو مُبَيِّنَةً لحُكمه أيام وقوعه))[11].

ثالثاً: تعريف الجمع:

عندما تتعارض الأدلة في نظر المجتهد لا بدَّ من دفع هذا التعارض وذلك باتباع الطرق التي نصَّ عليها العلماء[12]، ومن هذه الطرق الجمع بين الأدلة. وكذلك أسباب النزول، فهي روايات منقولة، فعندما تتعارض فيما بينها يُدفع التعارض- أحياناً- بالجمع بين الروايات.

1- الجمع لغةً:

الجمْعُ هو: تأليف المتفرِّق، وضمُّ الشيء بتقريب بعضه من بعض[13].

2- الجمع اصطلاحاً:

عرَّف ابن عاشور الجمع بين المتعارضين بقوله: ((أن يُعمل بكل منهما في: حالةٍ أو زمنٍ أو أفرادٍ، غير ما أُعمل فيه بالآخر، بحيث يتحقق في صورة الجمع عملٌ بمقتضى المتعارضين معاً))[14].

رابعاً: ضابط الجمع بين النصوص المتعارضة:

أمَّا ضابط الجمع فهو أن لا يتوارد الدليلان المتعارضان ظاهريَّاً على محل التعارض من وجه واحد[15]؛ بمعنى أنَّ كلَّ دليلٍ يتناول جزئيةً تختلف عن الجزئية التي يتناولها الدليل الآخر، فيكون ما نصَّ عليه الدليل الأول يتعلق بمسألة غير التي خالفه الآخر في مضمونها.

وهذا الضابط ينطبق على روايات أسباب النزول، فحتى نجمع بين الروايات المتعارضة فيما بينها- بعد تساوي الروايات في درجة القبول، وفي التصريح بالسببيَّة- ينبغي ألَّا تتوارد الروايات على محل التعارض من وجه واحد؛ وهذا يتحقق من خلال مسلكين[16]:

1- أن يثبت أنَّ أحد الدليلين خارج عن محل التعارض، ويبقى الآخر في محله.

2- أن يثبت أنَّ الدليلين معاً لا يتواردان على محل التعارض، ولذلك حالتان:

أ- أن تُحمل الروايات المتعارضة على معنى أو معنيين مختلفين غير ما يدلُّ عليه ظاهرهما الذي اقتضى التعارض، وبذلك ينتفي التعارض ويحصل الجمع بين الروايتين.

---

[11] مناهل العرفان في علوم القرآن (1/ 76).

[12] هناك طريقتان في دفع التعارض: طريقة الحنفية وطريقة الجمهور، أمَّا طريقة الحنفية فتبتدأ بالنسخ أولاً، ثم الترجيح، ثم الجمع والتوفيق، فإن تعذر ما سبق فيُحكم بتساقط الدليلين لتعارضهما، ويلجأ المجتهد إلى الاستدلال بما دونهما في المرتبة. أمَّا طريقة الجمهور فتبتدأ بالجمع أولاً، ثم الترجيح، ثم النسخ فإن تعذر ما سبق فيُحكم بتساقط الدليلين لتعارضهما، ويبحث المجتهد عن دليل آخر، وكأنَّ الواقعة لا نص فيها. ينظر في طريقة الحنفية والجمهور: شرح التلويح على التوضيح، مسعود بن عمر التفتازاني، د/ت، مكتبة صبيح بمصر، د/ط، (2/ 208)- تيسير التحرير، محمد أمين بن محمود البخاري، 1932م، مصطفى البابي الحلبي، مصر، د/ط، (3/ 137)- نهاية السول شرح منهاج الوصول، ص (375) وما بعدها- حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، حسن بن محمد العطار، د/ت، دار الكتب العلمية، د/ط، (2/ 405)- روضة الناظر وجنة المناظر، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، 2002م، مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، ط الثانية، (2/ 391)- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، عبد القادر بن أحمد بن محمد بدران، 1401هـ، تحقيق: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الثانية، ص (396)- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (2/ 262-264).

[13] تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي، د/ت، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، د/ط، (20/ 451)- القاموس المحيط: ص (710).

[14] التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، 1984هـ، الدار التونسية للنشر، تونس، د/ط، (2/ 444).

[15] ينظر: الموافقات، إبراهيم بن موسى الشاطبي، 1997م، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط الأولى، (5/ 350).

[16] ينظر: أسباب النزول وأثرها في بيان النصوص- دراسة مقارنة بين أصول التفسير وأصول الفقه، د. عماد الدين الرشيد، د/ت، دار الشهاب، د/ط، ص (190-194).

ب- أن تُحمل الروايتان المتعارضتان على معنى إحداهما، وبذلك ينتفي التعارض فلا يتوارد النصان على ما ظنَّ أنه محل التعارض.

خامساً: طرق الجمع بين الدليلين المتعارضين:

نصَّ العلماء على أنَّ للجمع بين الدليلين المتعارضين ثلاث طرق[17]:

1- توزيع متعلَّق الحكم إن أمكن: أي أن يكون حُكم كلٍّ من الدليلين المتعارضين قابلاً للتبعيض، كما تُقسَّم الدار المدَّعى ملكها عند تعارض البيِّنتين.

2- أن يكون حكم كلِّ واحد من الدليلين المتعارضين متعدداً، أي يحتمل أحكاماً كثيرة، وحينئذ يمكن العمل بالدليلين، فيثبت بكل واحد منهما بعض الأحكام، كنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائماً[18]، والبول قائماً[19]، وروي عنه أنَّه فعل ذلك[20]؛ فيُحمل الأول على الكراهة، والثاني على نفي الحرج، فيكون بياناً للأول.

3- أن يكون حكم كلِّ واحد من الدليلين المتعارضين عامَّاً، أي متعلقاً بأفراد كثيرة، وحينئذ يمكن العمل بالدليلين، بالتنزيل على بعض الأحوال، أو بعض الصور عند الإطلاق والعموم، كتنزيل قوله عليه الصلاة والسلام: ((ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يُسألها))[21]، وقال في الحديث الآخر: ((ثم يفشو الكذب حتى يشهد الرجل قبل أن يستشهد))[22]. فيُحمل الأول على حقوق الله تعالى، والثاني على حقوق الآدميين.

أي إنَّ الجمع تارة يكون بالحمل على جزأين، وتارة يكون بالحمل على حُكمين، وتارة يكون بالحمل على حالين[23]، ومهما كانت طريقة الجمع بين الروايات المتعارضة لا بدَّ من مراعاة أمرين اثنين[24]:

1- إثبات عدم توارد الروايتين المتعارضتين على محل التعارض.

2- اعتماده على مستند شرعي صحيح، كالتخصيص[25] أو التأويل[26] أو نحوه مما تقرُّه قواعد الشريعة.

---

[17] ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه (8/ 149)- نهاية السول شرح منهاج الوصول ص (375-376)- نفائس الأصول في شرح المحصول، أحمد بن إدريس القرافي، 1995م، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط: الأولى، (8/ 3682-3685).

[18] صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب كراهية الشرب قائماً، رقم (2024).

[19] صحيح ابن حبان، كتاب الطهارة، باب الاستطابة، رقم (1423)، وقال أبو حاتم: ((أخاف أنَّ ابن جريج لم يسمع من نافع هذا الخبر))، (4/ 271).

[20] صحيح البخاري، كتاب الأشربة، باب الشرب قائماً، رقم (5294)- صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب في الشرب من زمزم قائماً، رقم (2027)، حديث بول النبي صلى الله عليه وسلم قائماً: صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب البول قائماً وقاعداً، رقم (222)- صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، رقم (273).

[21] صحيح مسلم، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، رقم (1719).

[22] شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد الطحاوي، 1399هـ، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى، كتاب القضاء والشهادات، باب الرجل يكون عنده الشهادة للرجل...، رقم (5664).

[23] ينظر: نفائس الأصول في شرح المحصول (8/ 3685). كما ذكر علماء الأصول من الحنفية أنَّ طرق دفع التعارض بالجمع تكون بحسب طبيعة النَّصَّين، فيُجمع بين العامَّين بالتنويع، وفي المطلقين بالتقييد، وفي الخاصَّين بالتبعيض، وفي العام والخاص بتخصيص العام به. ينظر: التقرير والتحبير على تحرير الكمال بن الهمام، محمد بن محمد المعروف بابن أمير الحاج، 1983م، دار الكتب العلمية، ط الثانية، (3/ 4)- تيسير التحرير (3/ 138).

[24] ينظر: أسباب النزول وأثرها في بيان النصوص، ص (196).

[25] التخصيص: (هو قصر العام على بعض أفراده بدليل مستقل مقترن). ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز بن أحمد البخاري، د/ت، دار الكتاب الإسلامي، د/ط، (1/ 306)- حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع (2/ 31).

[26] التأويل: (هو حمل الظاهر على المحتمل المرجوح، بدليل يصير به راجحًا). ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه (5/ 37)- الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع، أحمد بن إسماعيل الكوراني، 2008م، تحقيق: سعيد المجيدي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، د/ط، (2/ 420).

المطلب الثاني: منهج ابن عاشور في عرض أسباب النزول وتعامله معها في تفسيره:

يهتم ابن عاشور بذكر أسباب النزول، فهو يوردها قبل تفسير الآية، أو ضمنها، أو في ختامها[27]، ونجده يذكر سبب النزول دون إسناد، ويعزوه- أحياناً- إلى أحد المحدِّثين[28]، أو إلى أحد المفسِّرين[29]، أو إلى كتب التفسير[30]، وأحياناً يذكر سبب النزول دون عزوٍ إلى أحد[31]، وعند ذكره لأسباب النزول نجده أحياناً يشكك في صحتها[32]، وأحياناً يصرِّح بضعفها[33]؛ هذا مع ذكره للصحيح منها[34]، ويعتمد عليها- غالباً- في تفسير الآية وبيان معناها[35]، وقد يذكر سبب النزول لتأييد المعنى الذي فسَّر به[36]، وعند تعدُّد روايات أسباب النزول فإنَّه يذكر الروايات ويفسِّر الآية بناء على كل رواية[37]، وعند تعارضها فإنَّه قد يجمع بينها[38]، أو يرجِّح[39]، وقد يسرد الروايات دون ترجيح[40]، وأحياناً يردُّ رواية؛ لمخالفتها للسياق[41]، أو تاريخ نزول الآية[42]، أو غير ذلك[43].

المطلب الثالث: طرق الجمع بين روايات أسباب النزول المتعارضة فيما بينها عند ابن عاشور:

ذكرتُ فيما مضى أنَّ ابن عاشور كان يورد روايات أسباب النزول عند تعدُّدها، وعندما كانت تتعارض فيما بينها كان له منهجٌ في التعامل معها؛ لدفع تعارضها، وكان من أسس هذا المنهج الجمع بين الروايات، وقد تبيَّن باستقراء المواضع التي دُفع فيها التعارض بالجمع بين روايات أسباب النزول، أنَّ طرق الجمع التي سلكها في سبيل ذلك، هي كالآتي:

أولاً: الجمع بتعدُّد السبب والنازل واحد: وذلك في حالات خمس، وهي:

1- الجمع بتعدُّد السبب والنازل واحد؛ وذلك بحمل كلِّ رواية على فئة معينة من الناس:

عند تفسير قوله تعالى: (إِنَّ اللَّـهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا) [البقرة: 26]، ذكر ابن عاشور روايتين متعارضتين في سبب نزول هذه الآية[44]:

رواية عن ابن عباس أنَّ الله تعالى لما أنزل قوله: (إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوِ اجْتَمَعُوا لَهُ) [الحج: 73]، وقولَه: (مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ) [العنكبوت: 41]. قال المشركون: أرأيتم أي شيء يصنع بهذا، فأنزل الله: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا)[45].

---

[27] ينظر مثلاً: التحرير والتنوير (2/ 298) (2/ 359).
[28] ينظر مثلاً: المرجع السابق (1/ 711).
[29] ينظر مثلاً: المرجع السابق (1/ 627).
[30] ينظر مثلاً: المرجع السابق (1/ 669).
[31] ينظر مثلاً: التحرير والتنوير (1/ 650).
[32] ينظر مثلاً: المرجع السابق (2/ 324).
[33] ينظر مثلاً: المرجع السابق (5/ 92).
[34] ينظر مثلاً: المرجع السابق (2/ 24).
[35] ينظر مثلاً: المرجع السابق (2/ 338) (2/ 351).
[36] ينظر مثلاً: المرجع السابق (4/ 14).
[37] ينظر مثلاً: المرجع السابق (4/ 222-223).
[38] ينظر مثلاً: المرجع السابق (22/ 81).
[39] ينظر مثلاً: المرجع السابق (5/ 112).
[40] ينظر مثلاً: المرجع السابق (22/ 20-21).
[41] ينظر مثلاً: المرجع السابق (24/ 12-13).
[42] ينظر مثلاً: المرجع السابق (4/ 154-155).
[43] ينظر مثلاً: المرجع السابق (4/ 180-181).
[44] ينظر: التحرير والتنوير (1/ 358).
[45] رواية ابن عباس رواها علي بن أحمد الواحدي بسنده في كتابه: أسباب نزول القرآن، 1992م، تحقيق: عصام الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، ط: الثانية، ص (23).

ورواية عن الحسن وقتادة أنَّ الله لمَّا ذَكَرَ الذباب والعنكبوت في كتابه، وضَرَبَ بها المثلَ، ضحك اليهود وقالوا: ما يشبه أن يكون هذا كلام الله، فأنزل الله: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا)[46].

ووجه التعارض بين الروايتين أنَّ القائل في الرواية الأولى هم المشركون؛ والقائل في الرواية الثانية هم اليهود، إلا أنَّ ابن عاشور دفع التعارض، وحمل المقالة في كلِّ رواية على فئة معينة من الناس فقال: ((والوجه أن نجمع بين الروايتين، ونبيِّن ما انطوتا عليه بأنَّ المشركين كانوا يفزعون إلى يهود يثرب في التشاور في شأن نبوءة محمد صلى الله عليه وسلم، وخاصة بعد أن هاجر النبيء صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، فيتلقون منهم صوراً من الكيد والتشغيب، فيكون قد تظاهر الفريقان على الطعن في بلاغة ضرب المثل بالعنكبوت والذباب؛ فلما أنزل الله تعالى تمثيل المنافقين بالذي استوقد ناراً؛ وكان معظمهم من اليهود هاجت أحناقهم وضاق خناقهم فاختلقوا هذه المطاعن، فقال كل فريق ما نُسب إليه في إحدى الروايتين، ونزلت الآية للردِّ على الفريقين، ووضح الصُّبح لذي عينين))[47].

أي إنَّ المشركين واليهود كلاهما قال ما نُسب إليه في إحدى الروايتين، ونزلت الآية للردِّ على الفريقين، أي إنَّ الآية نزلت على السببين معاً [48].

ويُلاحظ أنَّ رواية المشركين أصحُّ من رواية اليهود؛ لأنَّ رواية المشركين متصلة، ورواية اليهود مرسلة؛ والمرسل ضعيف، فيُؤخذ على ابن عاشور أنَّه جمع بين الروايتين في حين أنَّ الترجيح كان ممكناً؛ لعدم تساوي الروايتين في الصحة مع تساويهما في التصريح بالسببيَّة.

كما يُؤخذ عليه اقتصاره على ذكر روايتي اليهود والمشركين دون ذكر رواية المنافقين التي رواها الطبري[49]، وذكرها معظم المفسِّرين[50]، وقال عنها السيوطي: ((بأنَّها أصحُّ إسناداً، وأنسب بما تقدَّم أول السورة))[51]، كما قال ابن حجر: ((والأرجح نسبة القول لأهل النفاق؛ لأنَّ كُتب أهل الكتاب ممتلئة بضرب الأمثال، فيبعد أن ينكروا ما في كتبهم مثله))[52].

لذلك رجَّح كلٌّ من الطبري[53] وابن كثير[54] والشوكاني[55] أنَّ الآية نزلت في قول المنافقين؛ وبذلك يكون ابن عاشور قد خالفهم؛ ولم يوافق إلا الرازي الذي ذكر الروايات الثلاث، ثم نقل بأنَّ الكلَّ محتمل هاهنا[56]. أي إنَّ ابن عاشور وافقه في تعدُّد السبب؛ ولكنَّه اقتصر على ذكر روايتي اليهود والمشركين دون رواية المنافقين.

---

[46] رواية الحسن وقتادة أوردها علي بن أحمد الواحدي دون إسناد في: المرجع السابق، الموضع ذاته.

[47] التحرير والتنوير (1/ 358).

[48] وينظر أيضاً على سبيل المثال: الجمع بين روايات أسباب نزول الآية (49) من سورة التوبة، المرجع السابق (10/ 220-221).

[49] ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، 2000م، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، (1/ 399).

[50] ينظر مثلاً: جامع البيان (1/ 399-400)- معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي، 1420هـ، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط الأولى، (1/ 99-100)- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، 1422هـ، تحقيق: عبد السلام محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى، (1/ 110)- مفاتيح الغيب، محمد بن عمر الرازي، 1420هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط الثالثة، (2/ 361)- الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، 1964م، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط: الثانية، (1/ 241-242)- تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، 1999م، تحقيق: سامي سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: الثانية، (1/ 206).

[51] لباب النقول في أسباب النزول، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، د/ت، ضبطه وصححه: الاستاذ أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، د/ط، ص (9).

[52] العجاب في بيان الأسباب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، د/ت، تحقيق: عبد الحكيم الأنيس، دار ابن الجوزي، د/ط، (1/ 247).

[53] ينظر: جامع البيان (1/ 400).

[54] ينظر: تفسير القرآن العظيم (1/ 207).

[55] ينظر: فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني، 1414هـ: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط: الأولى، (1/ 66-67).

[56] ينظر: مفاتيح الغيب (2/ 361).

2- الجمع بتعدُّد السبب والنازل واحد؛ وذلك لوقوع كلِّ حادثة من حوادث روايات أسباب النزول:

عند تفسير قوله تعالى: (أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ) [البقرة: 187]

أورد ابن عاشور روايات أسباب النزول المتعارضة[57]:

رواية أبي داود عن معاذ بن جبل: ((كان المسلمون إذا نام أحدهم أو صلَّى العشاء وسهر بعدها لم يأكل ولم يباشر أهله بعد ذلك، فجاء عمر يريد امرأته فقالت: إني قد نمت فظنَّ أنها تعتلُّ فباشرها))[58].

ورواية البخاري عن البراء بن عازب أنَّ قيس بن صِرمة جاء إلى منزله بعد الغروب يريد طعامه فقالت له امرأته: حتى نسخِّن لك شيئاً، فنام فجاءت امرأته فوجدته نائماً، فقالت: خيبة لك، فبقي كذلك فلما انتصف النهار أغمي عليه من الجوع[59].

ورواية البخاري أيضاً عن البراء بن عازب قال: ((لمَّا نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كلَّه، وكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل الله تعالى: (عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ)[60]. ثم قال ابن عاشور: ((ووقع لكعب بن مالك مثل ما وقع لعمر[61]...))[62].

وعند النظر في هذه الروايات نجد تعارضاً فيما بينها:

فرواية تشير إلى أنَّ سبب نزول الآية هو إتيان عمر رضي الله عنه زوجته في ليل رمضان بعد أن نامت، وكذلك حدث مع كعب بن مالك مع زوجته، ورواية تشير إلى أنَّ سبب النزول هو ما حدث لقيس عندما نام بعد المغرب قبل أن يأكل، ثم بقي دون طعام صائماً حتى انتصف النهار فأغمي عليه من الجوع، ورواية تشير إلى أنَّ سبب نزول الآية هو أنه لمـَّا نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كلَّه، وكان رجال يخونون أنفسهم.

لذلك دفع ابن عاشور التعارض بين هذه الروايات، فجمع بينها بأنَّ كلَّ حادثة من حوادث أسباب النزول قد وقعت فعلاً، ثمَّ نزلت الآية على كلِّ هذه الأسباب، وهذا من باب تعدُّد السبب والنازل واحد، ولذلك قال: ((فنزلت هذه الآية بسبب تلك الأحداث))[63][64]. وقد وافق ابن عاشور- بذكر روايات أسباب النزول- مَن ذكرها من المفسِّرين؛ إلا أنَّه صرَّح بأنَّ هذه الآية نزلت بسبب تلك الأحداث[65].

3- الجمع بتعدُّد السبب والنازل واحد؛ وذلك بحمل كلِّ رواية على حالةٍ غير الحالة التي حُملت عليها الرواية الأخرى:

عند تفسير قوله تعالى: (وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا) [الإسراء:110]، ورد في سبب نزول هذه الآية روايتان متعارضتان:

---

[57] ينظر: التحرير والتنوير (2/ 180-181).

[58] سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب كيف الأذان، رقم (506). قال محققاه (شعيب الأرناؤوط ومحمد كامل قره بللي) في الحاشية: ((وهو حديث صحيح رجاله ثقات)). سنن أبي داود (1/ 380)

[59] صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب قول الله جل ذكره: (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم)، رقم (1816).

[60] المرجع السابق، كتاب التفسير، باب تفسير سورة البقرة، باب: (أحل لكم ليلة الصيام...)، رقم (4238).

[61] ما وقع لكعب بن مالك رواه الطبري بسنده في تفسيره: جامع البيان (3/ 496)، رقم (2941).

[62] التحرير والتنوير (2/ 181).

[63] المرجع السابق، الموضع ذاته.

[64] وينظر أيضاً على سبيل المثال: الجمع بين روايات أسباب نزول الآية (58) من سورة التوبة، المرجع السابق (10/ 232)، والجمع بين روايات أسباب نزول الآية (1) من سورة الأنفال، المرجع السابق (9/ 248).

[65] ينظر: جامع البيان (3/ 493-503)- معالم التنزيل (1/ 228-229)- المحرر الوجيز (1/ 257)- مفاتيح الغيب (5/ 268)- الجامع لأحكام القرآن (2/ 314-315)- تفسير القرآن العظيم (1/ 510-512)- فتح القدير (1/ 215-216).

رواية البخاري عن ابن عباس في قوله تعالى: (وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا). قال: ((نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختفٍ بمكة. كان إذا صلَّى بأصحابه رفع صوته بالقرآن، فإذا سمعه المشركون سبُّوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به، فقال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: (وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ)، أي: بقراءتك فيسمع المشركون فيسبُّوا القرآن، (وَلَا تُخَافِتْ بِهَا) عن أصحابك فلا تسمعهم (وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا))[66].

ورواية البخاري عن عائشة أنَّ آية: (وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا) أنزلت في الدعاء[67].

ونلاحظ أنَّ بين الروايتين تعارضاً: فرواية ابن عباس تبيِّن أنَّ سبب نزول الآية هو جهر النبي صلى الله عليه وسلم بالقراءة في صلاته الجهرية، ورواية السيدة عائشة تبيِّن أنَّها نزلت في الدعاء؛ إلا أنَّ ابن عاشور دفع التعارض بالجمع حيث حمل كلَّ رواية على حالة، فقد جهر النبي صلى الله عليه وسلم بالدعاء، كما جهر بالقراءة في صلاته الجهرية، ونزلت الآية في الكلِّ، وقد بدا ذلك من خلال تفسيره للآية حيث لم يرجِّح أحد معنيي كلمة (الصلاة)؛ وإنما أخذ بالروايتين، وحمل كلمة (الصلاة) على كِلا المعنيين، وهذا حمل على الحقيقة[68] والمجاز [69] معاً[70]، وهذا ممَّا قال به ابن عاشور في المقدمة التاسعة من تفسيره[71]، حيث صرَّح بوجوب الحمل على جميع ما تحتمله ألفاظ القرآن إذا لم تفض إلى خلاف المقصود من السياق [72]، كما صرَّح في آخر هذه المقدمة بأنَّ المعاني المتعددة التي يحتملها اللفظ بدون خروج عن مهيع الكلام العربي البليغ، هي معاني في تفسير الآية[73].

وبالعودة إلى تفسير الآية فقد ذكر ابن عاشور أنَّ كلمة: (الصلاة) تحتمل: الدعاء، وتحتمل: العبادة المعروفة، وإذا فسِّرت بالعبادة المعروفة فالمراد قراءتها خاصَّة؛ لأنَّها التي توصف بالجهر والمخافتة، ثم بيَّن بأنَّ كِلا الاحتمالين قد وقع من النبيء صلى الله عليه وسلم، فقد جهر النبي بالدعاء، كما جهر بالقراءة في صلاته الجهرية، ولذلك أمَرَ الله رسوله– في هذه الآية– أن لا يجهر بدعائه، أو لا يجهر بقراءة صلاته في الصلاة الجهرية؛ تجنُّباً لما من شأنه أن يثير حفائظ المشركين... وكذلك أمره ألَّا يجعل دعاءه سراً، أو صلاته كلَّها سراً، فلا يبلغ أسماع المتهيئين للاهتداء به[74].

---

[66] صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب تفسير سورة بني إسرائيل، باب قوله: (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها)، رقم (4445).

[67] المرجع السابق، نفس الكتاب والباب، رقم (4446).

[68] الحقيقة: (هي اللفظ المستعمل فيما وضع له لغة). ينظر: الفصول في الأصول، أحمد بن علي الجصاص، 1994م، وزارة الأوقاف الكويتية، ط: الثانية، (1/ 46) – المستصفى، محمد بن محمد الغزالي، 1993م، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ص (186).

[69] المجاز: (هو اللفظ المستعمل فيما لم يوضع له لغة). ينظر: المرجعين السابقين في الموضع ذاته.

[70] اختلف الأصوليون في جواز إطلاق اللفظ الواحد على مدلوله الحقيقي ومدلوله المجازي في وقت واحد على قولين:
القول الأول: لا يجوز الحمل على الحقيقة والمجاز في لفظ واحد، وهو مذهب أبي حنيفة، وعامَّة أهل الأدب، وعامَّة المتكلمين، والمحققين من أصحاب الشافعي. القول الثاني: يجوز الحمل على الحقيقة والمجاز في لفظ واحد إذا كان ذلك ممكناً، وهو قول الشافعي، وعامَّة أصحابه، ومحمد وأبي يوسف من الحنفية، وعامَّة أهل الحديث، وأبي علي الجبائي، وعبد الجبار بن أحمد من المتكلمين. ينظر تفصيل المسألة في: الفصول في الأصول: (1/ 78)، المعتمد في أصول الفقه، محمد بن علي الطيب، أبو الحسين البَصْري، 1403هـ، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، (300/1)، قواطع الأدلة في الأصول، منصور بن محمد السمعاني، 1999م، تحقيق: محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الأولى، (1/ 277)، أصول السرخسي، محمد بن أحمد السرخسي، د/ت، دار المعرفة، بيروت، د/ط، (1/ 173)، الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الآمدي، 1404هـ، تحقيق: د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: الأولى، (2/ 261)، البحر المحيط في أصول الفقه، (2/399–403).

[71] ينظر: التحرير والتنوير (1/ 98–100).

[72] ينظر: المرجع السابق (1/ 97).

[73] ينظر: المرجع السابق (1/ 100).

[74] ينظر: التحرير والتنوير (15/ 237–238).

وقد ذكر معظم المفسِّرين روايات أسباب نزول هذه الآية، وحملوا معنى كلمة (الصلاة) على ما ورد في روايات أسباب النزول[75]، وبذلك يكون ابن عاشور قد وافقهم؛ إلا أنَّه خالف الطبري الذي رجَّح رواية ابن عباس في نزول الآية في القراءة في الصلاة؛ لأنَّ ذلك أصحُّ الأسانيد، وأشبه الأقوال بما دلَّ عليه ظاهر التنزيل[76][77].

4- الجمع بتعدُّد السبب والنازل واحد؛ وذلك بحمل كلِّ رواية على الحدوث في زمنٍ قريبٍ من زمن حدوث رواية أخرى:

عند تفسير قوله تعالى: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ) [الأحزاب: 53] ذكر ابن عاشور روايتين متعارضتين في سبب نزول هذه الآية[78]:

رواية البخاري[79] وغيره عن أنس بن مالك قال: ((لما تزوَّج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينبَ ابنة جحش صنع طعاماً بخبز ولحم، ودعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدَّثون، وإذا هو كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا، فلما رأى ذلك قام، فلما قام قام من قام، وقعد ثلاثة نفر، فجاء النبي ليدخل فإذا القوم جلوس... ثم إنهم قاموا، فانطلقتُ فجئت فأخبرتُ النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قد انطلقوا، فجاء حتى دخل، فذهبت أدخل فألقى الحجاب بيني وبينه، فأنزل الله: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ) إلى قوله: (مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ).

وأيضاً رواية البخاري [80] عن أنس أنَّ عمر بن الخطاب قال له: ((يا رسول الله يدخل عليك البرُّ والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب))، فأنزل الله آية الحجاب.

ثم دفع ابن عاشور التعارض بين الروايتين فجمع بينهما بقوله: ((وليس بين الخبرين تعارض؛ لجواز أن يكون قول عمر كان قبل البناء بزينب بقليل، ثم عقبته قصة وليمة زينب فنزلت الآية بإثرها))[81].

أي إنَّ قول عمر لرسول الله كان قبل البناء بزينب بزمن قليل، ثم حدثت بعد ذلك قصة وليمة زينب فنزلت الآية على السببين معاً.

وكذلك عند تفسيره لقول الله تعالى: (غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ)، ذكر ابن عاشور عن ابن عباس أنَّها نزلت في ناس من المؤمنين كانوا يتحيَّنون طعام النبي فيدخلون قبل أن يدرك الطعام فيقعدون إلى أن يدرك ثم يأكلون ولا يخرجون[82][83].

ثم دفع تعارض هذه الرواية مع الروايتين السابقتين بقوله: ((وقد يقتضي أنَّ ذلك تكرَّر قبل قضية النفر الذين حضروا وليمة البناء بزينب، فتكون تلك القضية خاتمة القضايا))[84].

---

[75] ينظر مثلاً: معالم التنزيل (3/ 168-169)- المحرر الوجيز (3/ 492)- مفاتيح الغيب (21/ 418-419)- الجامع لأحكام القرآن (10/ 343-344)- تفسير القرآن العظيم (5/ 128-130)- فتح القدير (3/ 315-317).

[76] ينظر: جامع البيان (17/ 588).

[77] إنَّ وصف الطبري لسند ابن عباس بأنَّه أصحُّ الأسانيد معناه أنَّ الرواة لم يختلفوا فيه اختلافهم في حديث السيدة عائشة؛ فسند حديث السيدة عائشة عند البخاري هو: (حدثني طلق بن غنَّام، حدثنا زائدة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها...)، وهذا الحديث رواه موصولاً زائدة بن قدامة وتابعه الثوري كلاهما عن هشام بن عروة، وأرسله عن هشام مالك ويعقوب بن عبد الرحيم الإسكندراني كما ذكر ابن حجر العسقلاني في: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، إخراج وتصحيح: محب الدين الخطيب، 1379هـ، دار المعرفة، بيروت، د/ط، (8/ 405). وسند حديث ابن عباس عند البخاري هو: (حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا هشيم، حدثنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما...)، وهذا الحديث رواه هشيم موصولاً عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وأرسله شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير، ولم يذكر عن ابن عباس، كما ذكر ابن حجر في: فتح الباري (8/ 405). فحديث ابن عباس لم يختلف الرواة فيه كاختلافهم في سند حديث السيدة عائشة، لذلك فهو أصحُّ سنداً، مع إنَّ حديث السيدة عائشة صحيح أيضاً. فترجيح الطبري مبني على تقديم ما لم يُختلف في إسناده على ما اختلف فيه.

[78] ينظر: التحرير والتنوير (22/ 81).

[79] صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب تفسير سورة الأحزاب، باب قوله: (لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم...)، رقم (4513)، وينظر باقي أحاديث الباب عن سيدنا أنس رضي الله عنه.

[80] المرجع السابق، نفس الكتاب والباب، رقم (4512).

[81] التحرير والتنوير (22/ 81).

[82] رواية ابن عباس ذكرها الثعلبي في تفسيره: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد الثعلبي، 2002م، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط: الأولى، (8/ 58).

[83] ينظر: التحرير والتنوير (22/ 82-83).

أي إنَّ حادثة تحيُّن طعام النبي صلى الله عليه وسلم لدخول بيته والأكلِ والجلوسِ فيه بعد الأكل كانت قد تكرَّرت قبل قضية النفر الذين حضروا وليمة البناء بزينب، ثم حدثت بعد ذلك قصة وليمة زينب، وكانت خاتمة القضايا، فنزلت الآية في ذلك كلِّه.

أي إنَّ ابن عاشور دفع التعارض بالجمع وذلك بحمل كلَّ رواية على الحدوث في زمنٍ قبل زمن حدوث الرواية الأخرى، ثم نزلت الآيات في ذلك كلِّه[85]. وقد وافق ابن عاشور – بذكر روايات أسباب النزول– من أوردها من المفسِّرين[86]؛ إلا أنَّه صرَّح بدفع التعارض.

5– الجمع بتعدُّد السبب والنازل واحد؛ وذلك لتكرُّر المقولة الواردة في سبب النزول من أكثر من شخص:

عند تفسير قوله تعالى: (أَوَلَمْ يَرَ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ) [يس:77]

قال ابن عاشور مشيراً إلى روايات أسباب النزول: ((فقيل أريد بـ(الإنسان): أُبي بن خلف، وقيل: أريد به: العاصي بن وائل، وقيل: أبو جهل، وفي ذلك روايات بأسانيد[87]...ثم قال: قالوا في الروايات: جاء أحد هؤلاء الثلاثة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده عظم إنسان رميم ففتَّه وذراه في الريح وقال: يا محمد أتزعم أنَّ الله يحيي هذا بعد ما أرَمَّ (أي بلي)، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: نعم يميتك الله ثم يحييك ثم يدخلك جهنم))[88].

أي إنَّ نزول هذه الآيات كان بسبب المقولة التي صدرت من أحد هؤلاء الثلاثة؛ ولكن جاءت الروايات بأنَّ كلَّ واحد منهم قد تكلَّم بهذا، وبذلك تعارضت الروايات، فمن هو القائل؟ لذلك نجد ابن عاشور قد دفع التعارض بالجمع حيث قال: ((ولعلَّ ذلك تكرَّر مرات تولَّى كلُّ واحد من هؤلاء بعضها))[89]. أي تكرَّرت هذه المقولة بتكرُّر قائليها، ثم نزلت الآيات في ذلك بعد مقولتهم تلك.

وقد ذكر معظم المفسِّرين[90] روايات أسباب نزول هذه الآية لبيان المعنيِّ بـ(الإنسان) فيها– وإن كان بعض المفسِّرين[91] قد اقتصر على ذكر رواية أُبي بن خلف، أو رجَّحها[92]– وبذلك يكون ابن عاشور قد وافقهم– في بيان المعنيِّ بـ(الإنسان)– ولم يخرج عن دائرة أقوالهم؛ إلا أنَّه صرَّح بدفع التعارض بين الروايات. وبالعودة إلى روايات أسباب النزول كما في (الدر المنثور) نجد أنَّها متساوية في التصريح بالسببيَّة: ففي رواية نزولها في العاص بن وائل قال السيوطي: ((...عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء العاص بن وائل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعظم حائل ففتَّه بيده فقال: يا محمد أيحيي الله هذا بعد ما أرم؟ قال: نعم يبعث الله هذا ثم يميتك ثم يحييك ثم يدخلك نار جهنم، فنزلت الآيات من آخر يس)) [93]، وفي رواية نزولها في أُبيِّ بن خلف قال السيوطي: ((...عن أبي مالك قال: جاء أُبيُّ بن خلف بعظم نخرة، فجعل يفتُّه بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم قال:

---

[84] المرجع السابق (22/ 83).

[85] وينظر أيضاً على سبيل المثال: الجمع بين روايات أسباب نزول الآية (6) من سورة النور، التحرير والتنوير (18/ 162–163).

[86] ينظر مثلاً: جامع البيان (20/ 310–316)– معالم التنزيل (3/ 656–658)– المحرر الوجيز (4/ 395)– الجامع لأحكام القرآن (14/ 224)– تفسير القرآن العظيم (6/ 450–454)– فتح القدير (4/ 343–344).

[87] ينظر الأحاديث التي ورد فيها ذكر هؤلاء الثلاثة وأنَّ الآية نزلت بسبب مقولتهم في: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، د/ت، دار الفكر، بيروت، د/ط، (7/ 74–75).

[88] التحرير والتنوير (23/ 73).

[89] التحرير والتنوير (23/ 73).

[90] ينظر مثلاً: جامع البيان (20/ 553–554)– الجامع لأحكام القرآن (15/ 57–58)– تفسير القرآن العظيم (6/ 593–594)– فتح القدير (4/ 439).

[91] ينظر مثلاً: معالم التنزيل (4/ 23)– مفاتيح الغيب (26/ 307)

[92] ينظر: المحرر الوجيز (4/ 463).

[93] الدر المنثور في التفسير بالمأثور (7/ 74).

من يحيي العظام وهي رميم، فأنزل الله...)) [94]، وفي رواية نزولها في أبي جهل قال السيوطي: ((... عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نزلت هذه الآية في أبي جهل بن هشام جاء بعظم حائل...)) [95].

وعند النظر في هذه الروايات نجد أنَّها تتفاوت في درجة القبول: فالرواية التي فيها أنَّ القائل هو العاصي بن وائل صحَّحها الحاكم في مستدركه[96]، والرواية التي فيها أنَّ القائل هو أُبيُّ بن خلف مرسلة[97]، والمرسل ضعيف، أمَّا الرواية التي فيها أنَّ القائل هو أبو جهل، فهي من رواية نهشل بن سعيد عن الضحَّاك عن ابن عباس كما ذكر الزيلعي[98]، وهي رواية ضعيفة جداً؛ لأنَّ نهشل بن سعيد كذاب متروك[99]، والضحَّاك لم يلق ابن عباس وما رآه قط ولا سمع منه، والبعض ضعَّفه[100].

فيُؤخذ على ابن عاشور أنَّه جمع بين الروايات في حين أنَّ الترجيح كان ممكناً؛ لعدم تساوي الروايات في الصحة مع تساويها في التصريح بالسببيَّة.

ثانياً: الجمع بتكرُّر نزول الآية، أو بأَمْر النبي صلى الله عليه وسلم بإعادة تلاوة الآية:

عند تفسير قوله تعالى: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا) [الإسراء: 85]

أورد ابن عاشور روايتين متعارضتين في سبب نزول الآية[101]:

رواية الترمذي[102] عن ابن عباس حيث قال: ((قالت قريش ليهود: أعطونا شيئاً نسأل هذا الرجل عنه، فقالوا: سلوه عن الروح، قال: فسألوه عن الروح، فأنزل الله تعالى: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ))).

ورواية البخاري[103] عن ابن مسعود أنه قال: ((بينما أنا مع النبي في حرث بالمدينة، إذ مرَّ اليهود فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح، فسألوه عن الروح، فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يردَّ عليهم شيئاً، فعلمت أنه يوحى إليه، فقمت مقامي، فلما نزل الوحي قال: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ))).

ووجه التعارض أنَّ سبب النزول كما عند الترمذي هو سؤال قريش لرسول الله عن الروح، فالآية مكيَّة، ورواية البخاري تبيِّن أنَّ سبب النزول هو سؤال اليهود لرسول الله عن الروح، فالآية مدنيَّة؛ إلا أنَّ ابن عاشور دفع التعارض بالجمع بين الروايتين بأنَّ اليهود لمَّا سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح ظنَّ النبي أنهم أقربُ من قريش إلى فهم معنى الروح، فانتظر أن ينزل عليه الوحي بجوابٍ أبين مما أجاب به قريشاً، فكرَّر الله تعالى إنزال الآية التي نزلت بمكة، أو أمره أن يتلوها عليهم؛ ليعلم أنهم وقريشاً

---

[94] المرجع السابق (7/ 75).

[95] المرجع السابق، الموضع ذاته.

[96] المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله الحاكم، 1990م، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، كتاب التفسير، تفسير سورة يس، رقم (3606)، وقال الحاكم: ((هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه)) (2/ 466).

[97] كذلك رواها الطبري مرسلة عن مجاهد وعن قتادة. ينظر: جامع البيان (20/ 553-554).

[98] ينظر: تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، عبد الله بن يوسف الزيلعي، 1414هـ، تحقيق: عبد الله السعد، دار ابن خزيمة، الرياض، ط: الأولى، (3/ 168).

[99] ينظر: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد بن أحمد الذهبي، 1963م، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط: الأولى، (4/ 275).

[100] ينظر: ميزان الاعتدال(2/ 325-326).

[101] ينظر: التحرير والتنوير (15/ 194-196).

[102] جامع الترمذي: كتاب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة بني إسرائيل، رقم (3140)، وقال أبو عيسى: ((هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه)). جامع الترمذي (5/ 304).

[103] صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب تفسير سورة بني إسرائيل، باب قوله: (ويسألونك عن الروح)، رقم (4444).

سواء في العجز عن إدراك هذه الحقيقة، أو أنَّ الجواب لا يتغير[104]. أي إنَّ ابن عاشور جمع بين الروايتين بالقول بتكرُّر نزول الآية، أو بأمر النبي صلى الله عليه وسلم بإعادة تلاوتها عليهم مرة أخرى.

ويلاحظ أنَّ بعض المفسِّرين اقتصر على ذكر رواية ابن مسعود [105]، والبعض الآخر اقتصر على ذكر رواية ابن عباس [106]، ومنهم من ذكر الروايتين وقدَّم رواية ابن مسعود في النزول[107]؛ إلا أنَّ ابن عاشور بصنيعه يكون قد وافق ابن كثير الذي ذكر الروايتين ودفع التعارض بالقول بتكرُّر نزول الآية، أو بأمر النبي صلى الله عليه وسلم بإعادة تلاوتها على اليهود مرة أخرى[108].

ويؤخذ على ابن عاشور هنا قوله بتكرر النزول حيث لا دليل عليه والأصل عدمه، ولو كان قد تقدَّم السؤال والجواب بمكة لما سكت النبي صلى الله عليه وسلم، ولبادر إلى جوابهم بما أنزل الله عليه، وأمَّا قوله: ((ظنَّ النبي أنهم أقربُ من قريش إلى فهم معنى الروح، فانتظر أن ينزل عليه الوحي بجوابٍ أبين مما أجاب به قريشاً))، **فالأمر لا يخلو من حالين:**

الأولى: أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم يعلم أنَّ قريشاً أخذوا السؤال من اليهود كما دلَّ عليه حديث ابن عبَّاسٍ، وحينئذٍ فالجواب للفريقين، وعلى هذا ينتفي تعليل ابن عاشور.

الثانية: أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم أنَّ قريشًا أخذوا السؤال من اليهود وهذا بعيد؛ لأنَّ رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم يعرف ما عند قومه من العلم، وما عند غيرهم من أهل الكتاب، ويعلم الصلات بين الطرفين حق العلم، وإذا كان كذلك فلماذا لم يتلو الآية على اليهود حين سألوه، واضطر لانتظار الوحي؟[109].

ثالثاً: الجمع بتعيين المبهم، أي بحمل الرواية التي فيها المبهم على الرواية المبيِّنة له؛ لأنَّ القصة واحدة إذ لم يروَ غيرها:

عند تفسير قوله تعالى: (الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ) [النور: 3] ذكر ابن عاشور روايتين متعارضتين في سبب نزول هذه الآية[110]:

رواية أبي داود، والترمذي: ((أنَّ رجلاً يقال له مرثد بن أبي مرثد كان يخرج من المدينة إلى مكة يحمل الأسرى، فيأتي بهم إلى المدينة، وكانت امرأة بغي بمكة يقال لها: عناق، وكانت خليلة له ... إلى أن قال: حتى قدمت المدينة، فأتيت رسول الله فقلت: يا رسول الله أنكح عناق؟ فأمسك رسول الله فلم يردَّ عليَّ شيئاً حتى نزلت: (الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ). فقال رسول الله: يا مرثد لا تنكحها))[111]. فتبين أنَّ هذه الآية نزلت جواباً عن سؤال مرثد بن أبي مرثد هل يتزوج عناق.

والرواية الثانية: أنَّ هذه الآية خاصة في رجل من المسلمين استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نكاح امرأة يقال لها: أم مهزول، وكانت من بغايا الزانيات، وشرطت له أن تنفق عليه[112].

---

[104] ينظر: التحرير والتنوير (15/ 196).

[105] ينظر مثلاً: جامع البيان (17/ 541-543)- الجامع لأحكام القرآن (10/ 323).

[106] ينظر مثلاً: مفاتيح الغيب (21/ 391).

[107] ينظر مثلاً: معالم التنزيل (3/ 159)- المحرر الوجيز (3/ 481)- تفسير القرآن العظيم (5/ 113-114).

[108] ينظر: تفسير القرآن العظيم (5/ 114).

[109] ينظر: المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية، 2006م، خالد بن سليمان المزيني، دار ابن الجوزي، الدمام، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، (2/ 673).

[110] ينظر: التحرير والتنوير (18/ 152-153).

[111] سنن أبي داوود، كتاب النكاح، باب في قوله تعالى: (الزَّانِي لاَ يَنْكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً)، رقم (2051)- جامع الترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة النور، رقم (3177)، وقال أبو عيسى: ((هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه)). جامع الترمذي (5/ 328)- سنن النسائي الكبرى، كتاب النكاح، باب تحريم تزويج الزانية، رقم (5338).

[112] وهي رواية عبد الله بن عمرو أخرجها النسائي في السنن الكبرى، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: (والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك)، رقم (11359)، وأخرجها أحمد في مسنده، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، رقم (6480)، ورقم (7099)، وقال الهيثمي: ((ورجال أحمد ثقات)). مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي،

ووجه التعارض بين الروايتين أنَّ الآية–حسب الرواية الأولى– نزلت في استئذان مرثد رسولَ الله في نكاح عناق؛ وحسب الرواية الثانية نزلت الآية في استئذان رجل من المسلمين رسولَ الله في نكاح امرأة يقال لها: أم مهزول، إلا أنَّ ابن عاشور دفع التعارض فجمعَ بينهما بحمل الرواية التي فيها لفظ مبهم (رجل من المسلمين) على الرواية التي فيها بيان للمبهم (مرثد)؛ لأنَّ القصة واحدة، وأمَّ مهزول هي كنية عناق، فقال: ((ولعلَّ أمَّ مهزول كنية عناق، ولعلَّ القصة واحدة؛ إذ لم يرو غيرها))[113].

وقد ذكر معظم المفسِّرين[114] روايات أسباب النزول دون دفع للتعارض فيما بينها، واقتصر ابن عاشور على ذكر رواية مرثد وأمِّ مهزول؛ لكنَّه صرَّح بدفع التعارض.

وبالعودة إلى الروايتين نلاحظ أنَّ رواية مرثد إسنادها حسن كما صرَّح الترمذي، أمَّا رواية عبد الله بن عمرو فإسنادها ضعيف[115]؛ وإن قال الهيثمي: رجال أحمد ثقات، وإن قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فيُؤخذ على ابن عاشور أنَّه جمع بين الروايتين في حين أنَّ الترجيح كان ممكناً؛ لعدم تساوي الروايتين في الصحة مع تساويهما في التصريح بالسببيَّة.

نتائج البحث:

1- الأهمية البالغة للجمع بين أسباب النزول لتكون عوناً للمفسِّر على فهم ظروف وأحوال تنزيل النص الكريم، وأحوال المخاطبين به، واستثمار ذلك كلِّه لإلقاء مزيد من الضوء على معاني النص القرآني الكريم، والاستعانة به على الترجيح بين أقوال المفسرين، أو ردِّ بعضها، أو إضافة قول جديد ينسجم مع مقام الآيات الذي ساعدنا على كشفه وإيضاحه روايات أسباب النزول.

2- إنَّ الجمع بين روايات أسباب النزول المتعارضة فيما بينها طريق من طرق دفع التعارض عند ابن عاشور؛ لأنَّ إعمال النص أولى من إهماله.

3- الجمع بين الروايات يكون بعد تساويها في درجة القبول والتصريح بالسببيَّة؛ لذلك يُؤخذ على ابن عاشور أنَّه كان يجمع بين الروايات في حين أنَّ الترجيح كان ممكناً؛ لعدم تساوي الروايات في الصحة مع تساويهما في التصريح بالسببيَّة.

4- يُؤخذ على ابن عاشور قوله بتكرر النزول حيث لا دليل عليه والأصل عدمه.

معلومات التمويل: هذا البحث ممول من جامعة دمشق وفق رقم التمويل (501100020595).
Funding information: this research is funded by Damascus university – funder No. (501100020595).

تحقيق: حسام الدين القدسي، 1994م مكتبة القدسي، القاهرة، د/ط، (7/ 74)، وأخرجه الحاكم مختصراً في المستدرك، كتاب التفسير، تفسير سورة النور، رقم (3495)، وقال الحاكم: ((هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه)) (2/ 430)، ورواها الواحدي بسنده في كتابه: أسباب نزول القرآن، ص (316).

[113] التحرير والتنوير (18/ 156).

[114] ينظر مثلاً: جامع البيان (19/ 96-99)- معالم التنزيل (3/ 380)- المحرر الوجيز (4/ 162-163)- الجامع لأحكام القرآن (12/ 168)- تفسير القرآن العظيم (6/ 10-11)- فتح القدير (4/ 8-9).

[115] فسندها كما عند أحمد في مسنده: (حدثنا عارم، حدثنا معتمر بن سليمان، قال أبي: حدثنا الحضرمي، عن القاسم بن محمد، عن عبد الله بن عمرو، أنَّ رجلاً من المسلمين...)، وجاء في حاشية تحقيق مسند الإمام أحمد: ((وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة الحضرمي شيخ سليمان بن طرْخان والد معتمر، وقد نقل عبد الله بن أحمد- في الرواية رقم (7099)- عن أبيه قول عارم: سألت معتمراً عن الحضرمي، فقال: كان قاصاً، وقد رأيته. وقال أحمد: لا أعلم يروي عنه غيرُ سُليمان التيمي. وقال علي ابنُ المديني: حضرمي، شيخ بالبصرة، روى عنه التيمي، مجهول، وكان قاصاً، وليس هو بالحضرمي بن لاحق. قال عبد الله بن أحمد: وسألت يحيى بن معين، فقال: ليس به بأس، وليس هو بالحضرمي بن لاحق. وقال أبو حاتم: حضرمي اليمامي، وحضرمي بن لاحق، هما عندي واحد. قال الحافظ في (تهذيب التهذيب): والذي يظهر لي أنهما اثنان)). مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، 2001م، تحقيق: شعيب الأرناؤوط- عادل مرشد وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط الأولى، (11/ 16-18).

المراجع:

1. إتقان البرهان في علوم القرآن، د. فضل عباس، 2010م، دار النفائس، الأردن، ط الثانية.
2. إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني، 1999م، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط الأولى.
3. أسباب النزول وأثرها في بيان النصوص– دراسة مقارنة بين أصول التفسير وأصول الفقه، د.عماد الدين الرشيد، د/ت، دار الشهاب، د/ط.
4. أسباب نزول القرآن، علي بن أحمد الواحدي، 1992م، تحقيق: عصام الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، ط الثانية.
5. أصول السرخسي، محمد بن أحمد السرخسي، د/ت، دار المعرفة، بيروت، د/ط.
6. الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الآمدي، 1404هـ، تحقيق: د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: الأولى.
7. البحر المحيط في أصول الفقه، محمد بن بهادر الزركشي، 1994م، دار الكتبي، ط الأولى.
8. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، 1984هـ، الدار التونسية للنشر، تونس، د/ط.
9. التقرير والتحبير على تحرير الكمال بن الهمام، محمد بن محمد المعروف بابن أمير الحاج، 1983م، دار الكتب العلمية، ط الثانية.
10. الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل البخاري، 1987م، تحقيق: د. مصطفى البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط الثالثة
11. الجامع الصحيح، محمد بن عيسى الترمذي، د/ت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د/ط.
12. الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، 1964م، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط الثانية.
13. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، د/ت، دار الفكر، بيروت، د/ط.
14. الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع، أحمد بن إسماعيل الكوراني، 2008م، تحقيق: سعيد المجيدي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، د/ط.
15. العجاب في بيان الأسباب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، د/ت، تحقيق: عبد الحكيم الأنيس، دار ابن الجوزي، د/ط.
16. العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، د/ت، دار ومكتبة الهلال، تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، د/ط.
17. الفصول في الأصول، أحمد بن علي الجصاص، 1994م، وزارة الأوقاف الكويتية، ط: الثانية.
18. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، 2005، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط الثامنة.
19. الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد الثعلبي، 2002م، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط الأولى.

20. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، 1422هـ، تحقيق: عبد السلام محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى.
21. المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية، 2006م، خالد المزيني، دار ابن الجوزي، الدمام، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى.
22. المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، عبد القادر بن أحمد بن محمد بدران، 1401هـ، تحقيق: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط الثانية.
23. المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله الحاكم، 1990م، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى.
24. المستصفى، محمد بن محمد الغزالي، 1993م، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط: الأولى.
25. المعتمد في أصول الفقه، محمد بن علي الطيب، أبو الحسين البَصْري، 1403هـ، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى.
26. الموافقات، إبراهيم بن موسى الشاطبي، 1997م، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط الأولى.
27. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي، د/ت، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، د/ط.
28. تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، 1999م، تحقيق: سامي سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط الثانية.
29. تيسير التحرير، محمد أمين بن محمود البخاري، 1932م، مصطفى البابي الحلبي، مصر، د/ط.
30. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، 2000م، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط الأولى.
31. حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، حسن بن محمد العطار، د/ت، دار الكتب العلمية، د/ط.
32. روضة الناظر وجنة المناظر، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، 2002م، مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، ط الثانية.
33. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، 2009م، تحقيق: شعَيب الأرناؤوط، محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط: الأولى.
34. سنن النسائي الكبرى، أحمد بن شعيب، 1991م، تحقيق: د.عبد الغفار البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى.
35. شرح التلويح على التوضيح، مسعود بن عمر التفتازاني، د/ت، مكتبة صبيح بمصر، د/ط.
36. شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد الطحاوي، 1399هـ، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى.
37. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان، 1993م، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط الثانية.
38. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، د/ت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د/ط.

39. فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، إخراج وتصحيح: محب الدين الخطيب، 1379هـ، دار المعرفة، بيروت، د/ط.
40. فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني، 1414هـ، دار ابن كثير والكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط الأولى.
41. قواطع الأدلة في الأصول، منصور بن محمد السمعاني،1999م، تحقيق: محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الأولى.
42. كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز بن أحمد، علاء الدين البخاري ، د/ت، دار الكتاب الإسلامي، د/ط.
43. لباب النقول في أسباب النزول، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، د/ت، ضبط: الاستاذ أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، د/ط.
44. لسان العرب، محمد بن منظور، د/ت، دار صادر، بيروت، ط الأولى.
45. مباحث علوم القرآن في تفسير التحرير والتنوير، الباحث: عمر الأركي، جامعة بغداد، كلية العلوم الإسلامية، 2004م.
46. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: حسام الدين القدسي، 1994م مكتبة القدسي، القاهرة، د/ط.
47. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، 2001م، تحقيق: شعيب الأرناؤوط– عادل مرشد وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط الأولى.
48. معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي، 1420هـ، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط الأولى.
49. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، 1999م، دار الجيل، بيروت، لبنان، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط الثانية.
50. مفاتيح الغيب، محمد بن عمر الرازي، 1420هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط الثالثة.
51. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، 1996م، دار الفكر، لبنان، ط الأولى.
52. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد بن أحمد الذهبي، 1963م، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط: الأولى.
53. نفائس الأصول في شرح المحصول، أحمد بن إدريس القرافي، 1995م، تحقيق: عادل عبد الموجود، علي معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط الأولى.
54. نهاية السول شرح منهاج الوصول، عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي، 1999م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط الأولى.